المشكلة الاقتصادية فى النظام الاقتصادى الإسلامى (*Islamic*)

حقيقة المشكلة الاقتصادية فى النظام الاقتصادى الإسلامي.

طرق معالجة المشكلة الاقتصادية فى النظام الاقتصادى الإسلامى (*Islamic*) .

المشكلة الاقتصادية فى النظام الاقتصادى الإسلامى

■ حقيقة المشكلة الاقتصادية فى النظام الاقتصادى الإسلامي:

درج الاقتصاديون على تسمية ندرة الموارد الاقتصادية ولانهائية الرغبات الإنسانية بالمشكلة الاقتصادية ، ولا يعنى ذلك أن الموارد عموماً وبخاصة الاقتصادية منها قليلة ولكنها غير مهيأة بصورة مباشرة للاستخدام بدون تكاليف ملموسة .

وفى هذا يستخدم الأفراد هذه الموارد لإشباع حاجاتهم التى تعتمد على الرغبات الإنسانية التى يطلق عليها أنها غير محدودة ، فالإنسان يسعى دائماً إلى الاستزادة لما زين له من الشهوات ن ولو كان لبن آدم واد من ذهب لتنمى ان يكون له وادبان وعلى هذا الاساس فإن أى مجتمع لا يكون يسيراً عليه أن يحقق رغبات جميع الموارد ، ومن ثم عليه ان يضع سلماً لأوليات سواء كان مستوى المجتمع ككل أو مستوى الأفراد فيه .

ورغم ذلك فإن بعض كتاب الاقتصاد الإسلامى ينفون وجود المشكلة الاقتصادية بهذا المفهوم فى الإسلام كالدكتور محمد شوقى الفتنجرى، حيث قال أن سبب المشكلة الاقتصادية هو القصور فى استغلال الموارد الطبيعية قلة هذه الموارد .

كما قال الدكتور محمد باقر الصدر أن سبب المشكلة الاقتصادية ظلم الإنسان فى حياته العملية وكفر أنه بالنعمة الإلهية ، ويستشهدون فى ذلك بعدد من الآليات مثل قوله تعالى: ﴿وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۚ وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ (سورة إبراهيم : الآية ٣٤)

وقولـــه تعـــالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً ۗ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ﴿٢٠﴾﴾ (سورة لقمان : الآية ٢٠)

والواقع أن المشكلة الاقتصادية من حيـث نـدرة المـوارد ولا محدوديـة الرغبات وصف ملائم يقبله العقل ولا ينافى النقل للأسباب التالية:

١- أن الآليات السالفة الإشارة إليها والتى تشير إلى الوفرة وليس النـدرة، آيـات تنصرف إلى الكون ككل، ولأن الفرد محكوم بزمن محدد يعيشه، وعمر محدود فإن مشكلة ندرة الوقت لاتستخدم هذه الموارد حتى ولو كانت متوافرة.

ويكفى أن ثمة آيات أخرى تشير إلى أصناف العالم بندرة الموارد مثل قوله تعـــالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرٌۢ بَصِيرٌ ﴿٢٧﴾﴾ (سورة الشورى : الآية ٢٧)

وقولـــه تعـــالى: ﴿مِّن شَىْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢١﴾﴾ (سورة الحجر : الآية ٢١)

وقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ (سورة القمر: الآية٤٩)

٢- إن إقرار الندرة (*Scarcity*) للموارد من جانب الاقتصاد الإسلامى على اساس مفهوم خاص اقتضته حكمة الله تعالى إذ لو كان بالإمكان لكل فـرد ان يـشبع حاجاته حسيما يريد لما كانت هناك حاجة للعمل وبذلك الجهد ، وفـضلاً عـن ذلك فإن الابتعاد عن التبذير والإسراف مطلوب شرعاً حتى ولو كـان المـسلم يتوضأ من نهر جار فعليه ان يقصد رغم ذلك فى استخدام الماء .

إن افتراض وجود الندرة النسبية للموارد يؤدى إلى الاستخدام الرشيد لها والغنسان فى حياته اليومية يمارس قدراته اعتماداً على هذه المحددية للحفز على الجهد والعمل وتعمير الأرض.

٣- يؤيد العقل ترجيح صحة فرضية ندرة الموارد فضلاً عن تأييد النقل له كما سبقت الإشارة، فعلى مستوى الفرد قلما تتوافر الموارد التى تحقق كل رغباته حتى ولو كانت أغنى الأغنياء ، أما المجتمعات فإنها تعانى بدورها من عدم كفاية الموارد ، وم ثم أضحت التمنمية الاقتصادية ضمن التحديات التى تواجه كل المجتمعات وعلى وجه الخصوص المجتمعات المتخلفة .

وإن مفهوم الإسلام للحاجات الإنسانية فمع أنها تتفق فى مفهومها مع أنها شعور بالحرمان يدفع الفرد إلى إزالة هذا الإحساس، إلا أن الإسلام له وجهة نظر أخرى فى الحاجات ووسائل إشباعها ويقيدها بإطار شرعى، ولم يقف الإسلام موقف الحياة من الحاجات المتعددة بل نظم للناس أمور دينهم ودنياهم وأذن بين الجوانب المادية والروحية فى حياة البشر.

وقسم الإسلام الحاجات إلى ثلاثة مستويات مرتبة تصاعدياً وهى الضروريات والحاجيات والتحسينات .

■ طرق معالجة المشكلة الاقتصادية فى النظام الاقتصادى الإسلامى :

● الفرع الأول: دور الزكاة فى حل المشكلة الاقتصادية:

الزكاة ركن من أركان الإسلام الخمس ، وقد فرضت على المسلمين فى السنة الثانية للجهرة وقد ورد ثبوتها من الأدلة الشرعية الموجودة فى القرآن والسنة النبوية **كقوله تعالى :**

﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾﴾ [سورة البقرة : أية ١١٠]

ولقد كانت الزكاة إحدى أدوات السياسة المالية العامة للدولة ومن أهم الأدوات التى تساهم بشكل فعلى ف حل المشكلة الاقتصادية التى قد تواجه أبناء المجتمع المسلم لتمييزها عن غيرها من موارد بيت مال المسلمين كالخراج والجزية والعشور وخمس الغنائم وغيرها من الموارد ، بحيث تم تحديد الأوجه التى يتم إنفاق الزكاة المتحصلة فى بيت المال الخاص بالزكاة ، فى ما حدده القرآن من المصارف الثمانية ن والتى أوردها القرآن الكريم فى **قوله تعالى:**

﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾ (التوبة : ٦٠) .

تزهر لنا هذه الآية الكريمة أن هناك ثمانى شرائح من الأفراد الذين توزع عليهم الزكاة هؤلاء يمثلون قطاعاً كبيراً من أفراد المجتمع يكسب الزكاة اهمية اقتصادية تتمثل فى حل الكثير من المشكلات الاجتماعية التى قد توجد فى المجتمع

أولاً : دور الزكاة فى حل مشكلة الفقر :

عرض الإسلام لمشكلة الفقر قبل أن تتصطر هذه المشكلة لتصبح الشغل الشاغل للدولة المختلفة عموماً،ومن هنا اعتبر الإسلام المال زينة الحياة الدنيا، فقال تعالى :

﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ (الكهف : ٤٦) .

هذا وينظر الإسلام للفقر على انه خطر على العقيدة وعلى الأخلاق ، وخطر على سلامة التفكير وخطر على الأسرة وعلى المجتمع ، وفضلاً عن ذلك فغنه يعتبر بلا يستعاذ بالله من شره ، وقد قرن الرسول صلى الله عليه وسلم الفقر فى تعوذه بالكفر وهو شر ما يستعاذ به ن دلالة على خطره ن فالفقر قد يجر غلى الكفر ن لأنه قد يحمل على حسد الأغنياء والحسد يأكل الحسنات وقد يدفع غلى التذلل ونعدم الرضا بالقضاء والسخط على كل شئ، ويهدف الاسلام من محاربة الفقر تحريم الإنسان من براثنه بحيث يتهيأ له مستوى من المعيشة يليق بكرامة الإنسان وهو كرمه الله.

ولخطورة الفقر استعاذ منه الرسول صبى الله عليه وسبم وهذا دليل على أن الآسلام يعتبر الفقر مشكلةى عمل على وضع الحل المناسب له فى حالة وجوده لأن الإسلام يسعى إلى أن يحيا حياة طيبة.

ولقد وضع الإسلام عملية لعلاج مشكلة الفقر فى حالة حدوثه فى المجتمع ومن أبرز هذه الوسائل وأكثرها أهمية كانت الزكاة حقاً من الحقوق التى تجب فيمن ملك النصاب تؤخذ منهم لترد على الفقراء والمحتاجين لتساهم فى قضاء حاجاتهم وسد عوزهم وتعمل على تحقيق التوازن بين أفراد المجتمع.

وأن الزكاة فى حقيقة الأمر عملت على مشكلة الفقر وأجتثت جذوره من المجتمع من خلال المصارف والتى حدددها القرآن الكريم والتى وضعت مقاييس ومعايير دقيقة على إشباع حاجة المحتاجين ممن توزع عليهم من الفقرا، والمحتاجين والمساكين وفى تحرير الرقاب من تلعبودية وأصحاب الديون" الغارمين" وابن السبيل، وفى سبيل الله.

– ويميز الدكتور الزرقا بين نوعين من الفقراء:

١- من يستطيعون الكسب ولكنهم يفتقرون إلى الأسباب التى تجعلهم قادرين عليه كلافتقار إلى أدوات الصنعة أو رأس المال الذى يدبرون به تجارتهم فيعطى هؤلاء من بيت مال الزكاة ما يمكنهم من الاعتماد على ما يقومون به من صناعة أو تجارة أو زراعة وعدم الاحتياج إلى الأخذ من الزكاة مرة أخرى بل قد يعمل على المساهمة في دفع الزكاة فى حالة تحسن أحوالهم وازدهار حرفهم ووصولها حد النصاب والذى يؤدى إلى دفعهم للزكاة نتيجة ملكهم أحد نصابها من عوائد أعمارهم.

٢- العاجزون عن الكسب هؤلاء يعطون كفاية نفقاتهم الاستهلاكية بحيث يكون العجز ناتجاً عن كبر السن أو اليتامى والعجز الناتج عن الأمراض والعاهات البدنية فيكون نصيبهم من أموال الزكاة بدل اتجاههم نحو سؤال واستعطاف الناس، وبهذا يستطيع الفقير المشاركة فى الحياة والقيام بواجباته اتجاه خالقه سبحانه وتعالى بالعبادة دون أن يكون معرضاً للإهانة أو سؤال الناس حتى المن عليه. ثانياً : دور الزكاة فى حل مشكلة البطالة :

البطالة مشكلة اقتصادية وهى ذات أبعاد إنسانية واجتماعية على المجتمعات بحيث يؤدى إلى حدوث العديد من الأخطار المختلفة على الأفراد والمجتمع على حد سواء وتظهر البطالة فى الاقتصاد عند حدوث انخفاض فى مستوى التشغيل عن مستوى الطاقة الكاملة للتشغيل فيكون الاقتصاد فى هذه الحالة وعند حدوثها فى مستوى البطالة عندما لا يستطيع الوصول إلى الحد الأقصى للإنتاج ضمن كمية ونوعية الموارد المتاحة والمستوى الفنى المستخدم .

- ويكون أثر الزكاة على التشغيل بالطرق المباشرة من جوانب متعددة من أهمها:

١- إعطاء الفرد القادر على العمل (*Labour*) ولا يجده من بيت مال الزكاة ما يمكنه من القيام بالأعمال إذا كان من أصحاب الحرف أو المهارات كالأدوات اللازمة لقيام بإتمام أعماله كأدوات الزراعة ويمكن القول على تدريب الفرد على العمل ليعود قادراً على إعالة نفسه وعياله ، وقد خصص سهم للفقراء وأخر للمساكين فى أموال الزكاة يستخدم للمساهمة فى تغطية ما يحتاجه هؤلاء والعمل على الحد من البطالة .

٢- يحتاج جمع الزكاة إلى وجود أفراد قائمين عليها على تحصيلها من دافعيها والقيام بالتصرف بشؤونها وفق الأسس الشرعية وقد حدد لهم الإسلام نصيباً فيها يكون أجراً لهم نتيجة استخدامهم عليها وهو ما يسمى العاملين عليها مما يؤدى إلى زيادة الطلب على العمال المتخصصين .

٣- خصصت من اموال الزكاة جزء ينفق فى سبيل الله يكون غنفاقه فى الدفاع عن بلاد المسلمين كبناء الحصون وعمارة المساجد وتجهيز الجيوش وشراء المعدات لهم وهذه الأموال المنفقة من بيت مال الزكاة تؤدى غلى زيادة الطلب على العمل للعمارة والبناء وصناعة الأسلحة وهو ما يؤدى غلى تخفيف نسبة البطالة أيضاً .

• الفرع الثاني: دور الدولة في حل المشكلة الاقتصادية

اعتبر الإسلام أن الدولة مؤسسة ذات كبرى لتنظيم حياة المجتمع المسلم وتكون غايتها غقامة العدل بين الناس ونشر الدعوة الإسلامية والتى ارسل الرسل عليهم الصلاة والسلام من أجلها كما ورد فى قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾﴾ (سورة الحديد : الآية ٢٥)

ولذلك كانت للدولة دور فاعل فى الحياة الاقتصادية حيث اجازت الشريعة الإسلامية للدولة ان تتدخل فى السئون الاقتصادية واعتبرت أن التدخل إلى جانب الحرية الاقتصادية يعد ان أصلاً اقتصادياً يكون هذا التدخل مرتبطاً وثيقاً بالوازع الدينى لدى الأفراد فى المجتمع المسلم ، وليس للدولة ان تتدخل طالما أن الممارسات الاقتصادية تسير وفقاص للأسس الشرعية الصحيحة والتى لا تخرج فى مجملها عن دائرة الحلال والحرام والتدخل قد يكون واجباً فى بعض الأحيان فى دفع الظلم عن الناس وتحقيق المصالح العامة والدولة فى السوق الإسلامية لابد لها لها من مبررات تؤدى بها غلى التدخل فى النشاطات الاقتصادية ومن أهم هذه المبررات ما يلى :

١- تحقيق المقاصد الشرعية :

وهذه المقاصد تتعلق بحماية الحقوق الفردية والمصالح الاجتماعية والمبادئ الأخلاقية بحيث تصرفات الأفراد منسجمة مع مقاصد الشريعة وهذه المقاصد تقسم إلا ثلاثة أقسام هى الضروريات ، والحاجيات ، والتحسينات .

٢- حماية المصالح الاجتماعية :

حيث أجازت الشريعة الإسلامية انتزاع الملكية بشكل جبرى لتحقيق مصلحة عام إذا كان الهدف تحقيق المصلحة العامة .

تدعيم المبادئ الاخلاقية ك والتى لا تختلف عن المقاصد الشريعة وقد حرص الغسلام فى رعايته لهذه المبادئ على تحريم كل الأفعال التى تلحق الإضرار أو تهدف إليها حتى لو كانت هذه الأفعال من المباحث وأوجب الإسلام للدولة ان تتدخل للدولة لحفظ هذه المبادئ الأخلاقية وتطبيقها .

➢ **أولاً: دور الدولة فى توفير الحاجات الأساسية للأفراد والمجتمع :**

تعتبر الدولة فى نظر الإسلام مسئولة عن تحقيق العدالة الاجتماعية، فالدولة مسئولة عن توفير الغذاء الكافى والملبس الذى هو ضرورى لحياة الإنسان قال ﷺ: " مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداع له سائر الأعضاء بالسهر والحمى " .

وقد فرض الإسلام العمل على ضمان توفير المعيشة لأفراد المجتمع المسلم وبشكل متكامل بحيث تقوم بهذه المهمة على مرحلتين :

- **المرحلة الاولى :** تهيئ الدولة للفرد وسائل العمل ، وفرصة المساهمة فى النشاطات الاقتصادية المنتجة لتمكين من الحصول على وسائل معيشة بنفسه دون ان يكون عاله على غيرهن فإذا كان الفرد عاجزاً عن العمل والكسب لنفسه يأتى دور المرحلة الثانية .
- **المرحلة الثانية هى :** ما تقوم به الدولة بالعمل على تطبيق مبدأ توفير الحاجات الأساسية للفرد وهو ما يسمى بمبدأ الضمان الاجتماعى والذى يرتكز على أساسين يستمد مبرراته الشرعية منها ك ويتمثل الاساس

الأول للضمان الاجتماعى فى التكافل العام وهذا المبدأ الذى يحث فيه الإسلام أفراد المجتمع على كفالة بعضهم البعض وذلك باعتباه لكفالة المحتاجين فريضة من فرائضه وهى تعتبر أيضاً من مسئوليات الدولة كونها تقوم على رعاية أفرادها والعناية بهم .

➢ **ثانياً: تدخل الدولة لحل الأزمات الاقتصادية الناتجة عن الاحتكار :**

يحترم الإسلام حرية الأفراد وسلوكاتهم ونشاطاتهم الاقتصادية ويعتبر أن الحرية والتدخل اصلان مكملان البعض لبعضهما البعض فى حالة الحاجة للتدخل فى النشاطات والمبادلات الاقتصادية وللدولة دور تقوم به فى مراقبة الفعاليات الاقتصادية التى تجرى فى المجتمع بكافة صورها الإنتاجية والاستهلاكية والعمل على تشجيع الإنتاج ، والحفز على الاستثمار ضمن الأطر الشرعية ومحاربة كل الوسائل التى تؤدى غلى حدوث خلل فى النشاطات الاقتصادية التى تمارس وتلحق الضرر بالمجتمع وأبنائه وبسبب الأزمات الاقتصادية حيث ان اساليب التعامل فى السوق الغسلامى تقوم ضمن غطار من الاخلاق المستمدة من الشريعة الإسلامية حيث يتعامل المنتجين والمستهلكين وتتم فيه معظم النشاطات الاقتصادية وهو مركز هذه النشاطات إلا أنه لابد للدولة أن تتدخل فى حالة حدوث أزمة هذا السوق وذلك لمنع حدوث الخلل بين المتعاملين فى هذا السوق من بائعين ومشترين ومن هذه الأزمات التى تتطلب تدخل الدولة لمنع حدوثها الاحتكار .

○ **الاحتكار (Monopoly):**

الاحتكار لغة : حبس الطعام للغلاء .

الاحتكار اصطلاحاً : حبس الزرع عن البيع لتحين أوقات الغلاء .

والاحتكار فى الاقتصاد : هو حالة من حالات السوق يتم فيها التحكم فى الأسعار والكميات المعروضة من السلع والخدمات .

تحريم الاحتكار وأضراره الاقتصادية :

عمل الإسلام على منع الظلم ونشر الهير والعدل بين الناس وذلك بتحـــريم كل ما يلحق الضرر بهم ومن المعاملات التى تلحق الضرر بأفراد الأمة والاحتكار ولذلك نجد أن الإسلام يحرم الاحتكار وورد دليل تحريمه فى أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وذلك فيما رواه سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من احتكر فهو خاطئ) .

ومن منع صحابة رسول الله صلى عليه وسلم للاحتكار ما روى أن عمـــر بن الخطاب رضى الله عنه " خرج مع أصحابه فرأى طعاماص كثيراً قد ألقى على باب مكة فقال : ما هذا الطعام ؟ فقالوا : جلب إلينا ، فقال: بارك الله فيـــه، وفيـــه حلبة، فقيل له، فإنه قد احتكر، قال ومن احتكره؟ قالوا: فلان مولى عثمان وفـــلان مولاك، فأرسل غليهما، فقال: حاجة لكما على احتكار طعام المسلمين "قالا: نشترى بأموالنا ونبيع، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من احتكر علـــى المسلمين طعامهم لم يمت حتى يعمر به الله به بالجذام أو الإفلاس" وفى قول آخـــر للرسول الكريم صلى الله عليه وسبم "لا يحتكر إلا خاطئ"

من خلال ما ورد من أحاديث الرسول صـــلى الله عليـــه وســـلم وأفعـــال الصحابة عليهم رضوان الله كان حكم الاحتكار فيما يقتات به الناس هـــو التحـــريم والحكمة فى ذلك أن الاحتكار يؤدى إلى عدة مساوئ اقتصادية تؤدى إلـــى إلحـــاق الضرر بأبناء المجتمع لعل من أبرزها"

١- إن ارتفاع أثمان السلع عن قيمتها الحقيقية فى حالة توفرها بالسوق وتكون نتيجة الارتفاع شراء هذه السلع الضرورية له ويحرقه من سد حاجاته مما يلحق الأضرار بأفراد المجتمع غير القادرين على دفع أثمان السلع اللازمة لهم.

يقول ابن خلدون، فى ذلك: والله أعلم أن الناس لحاجاتهم إلى الأقوات مضطرون إلى ما يبذلون فيها من المال اضطراراً فتبقى النفوس متعلقة به وفى تعلق النفوس بما له سر كبير فى باله على من يأخذ مجاناً ولعله الذى اعتبره الشارع فى أخذ أموال الناس بالباطل" استخدم كل من شأنه تحسين وتجديد الوسائل المستخدمة فى الإنتاج نتيجة لغياب عنصر المنافسة فى الأسواق الإنتاجية.

٢- أن ممارسة أساليب الاحتكار والتى تتعلق بالسيطرة على المواد الأولية والتحكم بالإنتاج.

٣- يدفع الاحتكار نحو تحديد الإنتاج وتقليل الكميات المنجة للحصول على أقصى حد ممكن من الأرباح مما يؤدى إلى عدم التوظيف الكامل للموارد الإنتاجية من عمال وموارد أولية والتى تدخل فى الإنتاج وهى ذات أثر سلبى على الناتج القومى الإجمالى فتنعدم الفرصة لتحقيق الإشباع الكامل لحاجات المجتمع من السلع والخدمات.

* * * * * * *